



مدة إتمام الخدمة
3 أيام عمل

قنوات الدفع
الدفع الإلكتروني

الجمهور المستهدف
الشركات الصناعية والتجارية التي
تتعامل مع السلائف الكيميائية

أماكن استلام الخدمة
مراكز الخدمة
البريد الإلكتروني
controlledchemicals@mohap.gov.ae

الخدمات المرتبطة
لا ترتبط هذه الخدمة
بأية خدمات أخرى

باقة الخدمة
لا ترتبط هذه
الخدمة بأي باقة

تفاصيل الاتصال
SmartServicesSupport@mohap.gov.ae

رسوم الخدمة

رسوم الطلب: 100 درهم

رسوم إذن استيراد
سلائف كيميائية:
1% من قيمة الفاتورة وبحد
أدنى 200 درهم عن كل إذن

أهداف التنمية المستدامة



ملاحظات

استكمال الحصول على إذن
الاستيراد مرتبط بموافقة
وزارة الداخلية

تكون مدة صلاحية الإذن شهرين
من تاريخ إصدار الإذن.

خدمة إصدار إذن استيراد سلائف كيميائية

تتيح هذه الخدمة للشركات الصناعية والتجارية الحصول
على موافقة لاستيراد السلائف الكيميائية من خارج الدولة.

رمز الخدمة
110-02-006-000

الخدمة الرئيسية
التخليص وأذونات
الاستيراد والتصدير

القطاع
التنظيم الصحي

الإدارة المعنية
الحدواء

نوع الخدمة
من الحكومة إلى الأعمال

خدمة فرعية/تكميلية
فرعية

تصنيف الخدمة
إجرائية

إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية.
- تقديم طلب الاستيراد ودفع رسوم الطلب.
- مراجعة الطلب والتحقق من اكتمال جميع الوثائق المطلوبة.
- تحويل طلب الشركة للإدارة العامة لمكافحة المخدرات الاتحادية في وزارة الداخلية إلكترونياً (إن لزم).
- في حالة الحصول على الموافقة الأمنية، يتم تحويل الطلب للمتعامل لاستكمال المتطلبات ودفع الرسوم.
- فور استكمال المتعامل للمتطلبات ودفع الرسوم، يتم إصدار إذن الاستيراد للسلائف ويكون صالحاً لمدة شهرين.
- في حالة الرفض، يتم إخطار صاحب الشركة برفض وزارة الداخلية ويتم الاحتفاظ بالملف على الموقع الإلكتروني.

الوثائق المطلوبة

- استمارة المعلومات الإلكترونية
- الترخيص التجاري/ الصناعي ساري المفعول
- شهادة تسجيل وزارة الصحة ووقاية المجتمع كنشاط لتجارة السلائف الكيميائية
أو كنشاط للاستيراد كمستخدم نهائي
- فاتورة الشحن الجوي أو البحري
- أمر التسليم من شركة الشحن
- فاتورة الشراء صادرة من بلد المنشأ
- قائمة التعبئة متضمنة الوزن الصافي والوزن الإجمالي
- البيان الجمركي الأصلي

الشروط والمتطلبات

- يجب أن تكون شهادة تسجيل وزارة الصحة ووقاية المجتمع والترخيص التجاري سارياً المفعول.
- يجب تعبئة طلب الإذن واستيفاء البيانات التفصيلية للمادة المطلوبة بواسطة الشخص المخول والمعتمد.
- يتوجب الحصول على موافقة وزارة الداخلية على الطلب للسلائف الكيميائية التي تتطلب الموافقة.

قنوات تقديم الخدمة

البريد الإلكتروني
controlledchemicals@mohap.gov.ae

مكتب وزارة الصحة ووقاية المجتمع -
قرية الشحن

المصادر

لا توجد

الأسئلة الشائعة

لا توجد.